

تاج العروس من جواهر القاموس

وأُثَالُ بنُ الذُّعْمَانِ : صحابي هكذا في سائرِ الذُّسَخ وهو غلطٌ إِنْما الصحابيُّ هو ثُمَامَةُ بنُ أُثَالِ بنِ الذُّعْمَانِ من بني حَنْظَلَةَ كما هو في المعاجم وهو الذي رَبطُوه بِسَارِيَةِ في المَسْجِدِ ثم أَسْلَمَ قال محمدٌ بنُ إِسْحَاقَ : لمَّا ارْتَدَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ ثَبِتَتْ ثُمَامَةُ في قومِهِ على الإسلام وكان مُقِيمًا باليَمَامَةِ يَنْدُهَاهُمْ عن اتِّبَاعِ مُسْلِمَةٍ فلما عَصَوْهُ فارقَهُمْ وخرجَ في طَائِفَةٍ يُرِيدُ الْبَحْرَيْنَ وصادَفَ مُرُورَ الْعَلَاءِ بنِ الْحَضَرَمِيِّ لِقِتَالِ الْحُطَمِ وَمَنْ تَبِعَهُ من الْمُرتَدِّينَ فَشَهِدَ مَعَهُ قِتَالَهُمْ فَأَعْطَى الْعَلَاءُ ثُمَامَةَ خَمِيسَةً لِلْحُطَمِ يَفْتَخِرُ بِهَا فَاشْتَرَاهَا ثُمَامَةُ فلما رَجَعَ ثُمَامَةُ قالَ جمَاعَةُ الْحُطَمِ أَزَلْتِ قَتَلَاتِ الْحُطَمِ قالَ : لم أَقْتُلْهُ ولكنِ اشْتَرَيْتِ خَمِيسَةً من الْمَغْنَمِ فَقَتَلْتَهُ ولم يَسْمَعُوا منه رضي الله تعالى عنه .
وَالْأَثْلَةُ : الْأُهْبَةُ يُقَالُ : أَخَذْتُ الْأَثْلَةَ الشَّتَاءَ أَيِ أَهْبَيْتُهُ عن ابنِ عَبَّادٍ .

قالَ : وَالْأَثْلَةُ أَيَضًا : الْأَصْلُ يُقَالُ : لَهُ أَثْلَةٌ مالٍ أَيِ : أَصْلُ مالٍ .
إِثَالُ كَجِبَالٍ .
ومن المَجَارِ : هُوَ يَنْدَحِتُ في أَثْلَتِنَا هَكَذَا في النسخِ والصوابُ أَثْلَتِنَا أَيِ : يَطْعَنُ في حَسَبِنَا وفي الْعُجَابِ : يَنْدَحِتُ أَثْلَتِنَا : إِذَا قالَ في حَسَبِهِ قَبِيحًا قالَ الْأَعَشَى : .
أَلَسْتَ مُنْتَهِيًا عن نَحْتِ أَثْلَتِنَا ... وَلَسْتَ ضَائِرَهَا ما أَطَّتِ الْإِبِلُ وفي الأساسِ : نَحْتِ أَثْلَتِهِ : تَنْقَصُهُ وَذَمُّهُ وكذا فلان لا تُنْذَحِتْ أَثْلَتُهُ ومن أَبْيَاتِ الْحَمَاسَةِ : .

" مَهْلًا بني عَمَّانَا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا جَعَلَ الْأَثْلَةَ مَثَلًا لِلْعِرْضِ قالَهُ الْمَرْزُوقِيُّ في شَرْحِ الْحَمَاسَةِ وقال المُنَاوِيُّ في التَّوْقِيفِ : نَحْتِ أَثْلَةٍ فُلَانٍ : إِذَا اغْتَابَهُ وَنَقَصَهُ وهو لا تُنْذَحِتُ أَثْلَتُهُ أَيِ لا عَيْبَ فِيهِ ولا نَقْصَ .
وَالْأَثْلَةُ : قُرْبُ الْمَدِينَةِ على ساكنيها أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ قالَ قَيْسُ بنُ الْخَطِيمِ : .

بَلْ لَيْتَ أَهْلِي وَأَهْلَ الْأَثْلَةِ في ... دارٍ قَرِيبٍ مِنْ حَيْثُ تَخْتَلِفُ
هَكَذَا فَسَّرَهُ الصَّاغَانِيُّ وَيَا قُوتُ زَادَ الْأَخِيرُ : وَالطَّاهِرُ أَنْزَهُ اسْمُ امْرَأَةٍ .

قلتُ : ويؤيدُ هذا القولَ قولُ أبي الطَّيّبِ وهو حُجَّةٌ : .
دَرَّ دَرُّ الصَّبِيِّ أَيْسَامَ تَجْرِي ... رَ دُيُولِي بدارِ أَثْلَةَ عُودِي
والأَثْلَةُ : بَغْدَادَ على فَرَسَخٍ واحدٍ بالجانبِ الغربي .
والأَثْلَةُ : ببلادِ هُذَيْلٍ وقدْ أَهْمَلَهُ ياقوتُ والصَّاعِغَانِي .
وأُثَيْلُ كزُبَيْرٍ : وادٍ بذوِاحي المَدِينَةِ على ساكنِها أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
والسَّلَامِ .

أَوْ هُوَ ذُو أُثَيْلٍ : بينَ بَدْرٍ ووادي الصَّفراءِ كَثِيرُ النَّخْلِ وهُنَاكَ
عينُ ماءٍ وهو لالَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ قُتَيْلَةُ بِنْتُ النَّضْرِ : .
يا رَاكِدًا إِنَّ الْأُثَيْلَ مَطْنَةٌ ... من صُبْحِ خَامِسَةٍ وَأَنْتَ مُوَفَّقٌ
وأُثَيْلُ كَأَمِيرٍ : في بلادِ هُذَيْلٍ بتهامةٍ قال أبو جُنْدَبٍ الهُذَلِيُّ : .
بَغَيْتُهُمْ مَا بَيْنَ حَدَّاءَ والحَشَا ... وَأَوْرَدَتْهُمْ مَاءَ الْأُثَيْلِ وعاصِمًا
وذُو المَأْثُولِ وذاتُ الأَثْلِ والأَثْلَةُ كجُهَيْنَةَ : مواضعُ .
أما ذُو المَأْثُولِ ففي قولِ كُثَيْبٍ : .
فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُ الْعَيْسَ صَبَّاتٍ ... بِذِي المَأْثُولِ مُجْمَعَةَ التَّوَالِي
وأما ذاتُ الأَثْلِ ففي بلادِ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ كانتَ لَهُمْ بِهَا وَقْعَةٌ مع
بني أَسَدٍ وَلَعَلَّ الشَّاعِرَ إِيَّاهَا عَنَى بقوله : .
فإِنْ تُرْجِعِ الْأَيْسَامَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ... بِذِي الْأَثْلِ صَيْفًا مِثْلَ صَيْفِي
ومَرِيَعِي وَأَمَّا الْأُثَيْلَةُ فَإِنَّهَا لِبَنِي صَمْرَةَ من كِنَانَةَ .
ومما يستدركُ عليه : فلانُ أَثْلُ مالٍ : أي يَجْمَعُهُ عن ابنِ عَبَّادٍ .
وَأَثَلَ الْمُلُوكُ أَثُولًا : عَظُمَ .
ويُقالُ : شَعَرُ أَثَيْلٍ أَي : أَثِيثٌ .
وَأَثَلَتْ عَلَيْهِ الدُّيُونُ تَأْثِيلًا : جَمَعَتْهَا عَلَيْهِ .
وَأَثَلَتْهُ بَرَجَالٍ : كَثَّرَتْهُ بِهِمْ قال الأَخْطَلُ :